

السيد رودلف شميت  
السيد سول كوتner  
السيد غيرموج . ماكفو

٢ - وتعيين الأشخاص الآتية اسماؤهم اعضاء مناوين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لمدة ثلاثة سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٤ :

السيد سفن رفال  
السيد هاري ل . مورييس.  
الأنسة كاثلين هوالي

الجلسة العامة ١٩٩٦  
١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

نتيجة للتعيينات السالفة ، سيكون الأعضاء والمناوين المعينين من قبل الجمعية العامة ، في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والذين تنتهي مدة ولا يتهم في ٣١  
نون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ هم الأشخاص التالي بيانهم :

أعضاء

السيد رودلف شميت ( جمهورية ألمانيا الاتحادية )  
السيد سول كوتner ( الولايات المتحدة الأمريكية )  
السيد غيرموج . ماكفو ( الأرجنتين )

لأعضاء المناوبون

السيد سفن رفال ( النرويج )  
السيد هاري ل . مورييس ( ليبيريا )  
الأنسة كاثلين هوالي ( المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية )

٣١٠٠ ( ٢٨ - ٢ ) . تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات  
التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،  
وقد نشرت في تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة المقدم

إلى الجمعية العامة والى المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عن عام ١٩٧٣ (١٤)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأنه (١٥)،

## أولاً

### تسوية الاستحقاقات في ضوء التغيرات في تكاليف المعيشة

١ - تقرر بأن يستعاض عن نظام التسويات الإضافية للاستحقاقات خلال السنوات ١٩٧٣ و ١٩٧٤ و ١٩٧٥ المنصوص عليه في البند د من الجزء 'أولاً' من قرار الجمعية العامة (٢٩٤٤) (٢٢-٥) المتخد في ٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢، وعن جميع الأحكام المتصلة بدفع الاستحقاقات المذكورة كما هي مبينة في القرار المذكور، بأن تدفع خلال سنة ١٩٧٣ تسوية انتقالية تحسب كنسبة مئوية من الاستحقاق الأساسي مشفوعة بالتسوية المستحقة عليها نتيجة لتطبيق الرقم القياسي لتسوية المعاشات عطا بأحكام قرار الجمعية العامة (٢١٢٢) (٥ - ٢٠) المتخد في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٥ والمعدل بالقرار (٢٨٨٢) (٥ - ٢٦) المتخد في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١، والبنود (أ) و (ب) و (ج) من الجزء 'أولاً' من القرار (٢٩٤٤) (٥ - ٢٧)، وتكون النسبة المئوية السالفة الذكر كالتالي :

- (أ) ٣٠ في المائة من الاستحقاقات والتسويات المتصلة بها، التي لا يتجاوز مقدارها ٤ دولار في السنة، ومن أول ... ٤ دولار من أي استحقاق سنوي يتجاوز ، مع التسوية ، هذا المبلغ ، حين يكون تاريخ انتهاء الخدمة قد وقع قبل ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٣ ؛
- (ب) ٥٢ في المائة مما ذكر حين يكون تاريخ انتهاء الخدمة قد وقع في الفترة بين ١ كانون الثاني / يناير و ٣١ آذار / مارس ١٩٧٣ ؛
- (ج) ١٥ في المائة مما ذكر حين يكون تاريخ انتهاء الخدمة قد وقع في الفترة بين ١ نيسان / ابريل و ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٧٣ ؛
- (د) ٥٧ في المائة مما ذكر حين يكون تاريخ انتهاء الخدمة قد وقع في الفترة بين ١ تموز / يوليه و ٣٠ ايلول / سبتمبر ١٩٧٣ ؛

---

(١٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٩ (A/9009 و Corr.1 و Corr.2).

(١٥) A/9274.

٢ - تقرير كذلك بأن يستعاض ، بغالل فترة ثلاثة سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٤ ، عن الرقم القياسي لتسوية المعاشات المستخدم لأغراض تعديل الاستحقاقات برقم قياسي معدل لتسوية المعاشات ، يحسب في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٤ على النحو العين في الفقرة ١٦ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (١٥) ، ويعدل ويطبق من ذلك العين فصاعداً وفقاً للتوصيات الواردة في الجزء 'باء' من المرفق الخامس لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (١٤) ، وذلك مع مراعاة ما قد يترب من التغيرات على الأخذ بالرقم القياسي المنقح في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٤ :

### ثانيا

#### النفقات الإدارية

تقر عقد نفقات ، تقييد معاشرة على حساب الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، مجموعها الصافي ١٦٤٣٠٠ دولار لعام ١٩٧٤ ، ونفقات إضافية مجموعها الصافي ١٤٦٠٠٠ دولار لعام ١٩٧٣ ، لإدارة الصندوق ، وفقاً للتقديرات الواردة في المرفق الثالث لتقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة :

### ثالثا

#### دراسة طرق بدائلة لتسوية المعاشات

- ١ - تحيط علماً بقرار مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة القاضي بمواصلة دراسة طرق بدائلة لتسوية المعاشات ، مع الاهتمام بوجه خاص بالانتقائية ؛
- ٢ - وترجو المجلس أن يجري دراسة متعمقة لمختلف النظم الانتقائية الرامية إلى التمويل عن التغيرات في قيمة العملات والحركات التضخمية في بلدان اقامة ارباب المعاشات ، وان يوضح الآثار الإدارية والمالية المترتبة على الأخذ بها ؛
- ٣ - وترجو المجلس افاده الجمعية العامة عن ذلك في دورتها التاسعة والعشرين .

الجلسة الخامسة  
١٩٩٦  
١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣